

شرح الكافي 73}} سماحة الشيخ العلامة محمد بن حمود

الوائلي

محمد بن حمود الوائلي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. العاقبة للمتقين. نشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له ولي الصالحين واشهد ان محمدا عبد الله ورسوله صلى الله سبحانه وتعالى بالحق بين يدي الساعة بشيرا ونذيرا - [00:00:01](#)

وداعيا الى الله باذنه والسراج منيرا. صلى الله عليه وعلى اله واصحابه الطيبين الطاهرين. ومن اقتفى اثره واتبع هداهم في منهجهم الى يوم الدين اما بعد وقد بدأنا في اخر دروس الاسبوع الماضي في كتاب مهم - [00:00:22](#)

الا وهو كتاب الصلاة ولقد تحدثنا في مقدمة موجزة عن اهمية الصلاة ومكانتها في الاسلام وانها الركن الثاني بعد الشهادتين وانها اول ما يحاسب عليه العبد يوم القيامة وانها نور لصاحبها. وان من حافظ عليها كانت له نورا وبرهانا ونجاة يوم القيامة - [00:00:45](#)

وما ان من لم يحافظ عليها لم يكن له نور ولا برهان ولا نجاة يوم القيامة ولذلك اخبر الرسول صلى الله عليه وسلم بقوله بشروا المشائين بالظلم الى المساجد بالنور التام يوم القيامة - [00:01:12](#)

شبه رسول الله صلى الله عليه وسلم بنهر جار عند باب احدنا يغتسل منه كل يوم خمس مرات فلا يبقى من درنه من شيء وانها في الحقيقة طمأنينة للناس وراحة للقلب وسعادة للمرء - [00:01:30](#)

وان الله سبحانه وتعالى ينهى بها عن الفحشاء والمنكر وانها علامة صدق لصاحبها ونجاة يوم القيامة ولقد حني الصحابة رضي الله عنهم بامر الصلاة ولذلك عثر عن عمر رضي الله عنه محذرا انه قال انه لا حظ في الاسلام - [00:01:48](#)

لمن ترك الصلاة وعن علي رضي الله عنه انه قال من ترك الصلاة فهو كافر عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه من ترك الصلاة فلا دين له ولقد كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرون شيئا من الاعمال تركه كفر الا الصلاة - [00:02:09](#)

كما في حديث عبد الله ابن شقيق وان شاء الله سنتناول كثيرا من الموضوعات والاحكام والمسائل والحكم والاسرار التي تتعلق بالصلاة عبر ان شاء الله دراسة طويلة نعرض لما في الكتاب ونضيف اليه ما نرى ان المقام يستدعيكم - [00:02:29](#)

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام الايمان الاكملان على نبينا محمد اللهم صلي وسلم عليه وعلى اله واصحابه ومن سار على نهجه الى يوم الدين وسلم تسليما كثيرا - [00:02:49](#)

قال الامام المصنف رحمه الله تعالى كتاب الصلاة قال فان بلغ في اثائها او بعدها في الوقت اعاتها. يعني المراد اذا بلغ الصبي الصغير والوقت بعد باقي اي وقت من اوقات الصلوات فتعتبر الصلاة واجبة - [00:03:04](#)

في حقه حتى وان لم يبقى الا ما يدرك به ركعة او سجدة فانه يجب عليه لان صلاته الاولى انما كانت غير واجبة يعني كانت سنة في حقه. مجزئة ولكنها ليست واجبة. اما الان فقد اصبح بالغ فتجب بحقه - [00:03:22](#)

كذلك ايضا المجنون لو زال جنون كذلك الكافر اذا اسلم والحائض ايضا اذا طهرت ومثلها النفساء وامثال هؤلاء وان كان هؤلاء الاخيريون يعدون من اهل الاعذار فانهم يجمعون بين الصلاتين ذواتي الجمع - [00:03:42](#)

قال لانه صلاها نفلا فلم تجزه عما ادرك وقته من الفرض. كما لو نواها نفلا. كالذي يحج وهو صغير فان الحج ليس واجبا في حقه ولكنه مجزئ يعتبر تطوعا فلو بلغ - [00:04:00](#)

قبل عرفات او في اثناء عرفات فانه يتحول الحج من ان يكون تطوعا الى ان يكون ركنا من اركان الاسلام قال المصنف رحمه الله

تعالى وان بلغ الصبي او افاق المجنون او اسلم الكافر او طهرت الحائض قبل غروب - [00:04:16](#)
الشمس لزمتهم الظهر لزمتهم الظهر والعصر اه هؤلاء هم اهل الاعذار ايها الاخوة. المرأة الحائض تدرك الصلاتين بادراك
اخر جزء من وقت الصلاتين والمراد بذلك الصلوات التي يجمع بعضها مع بعض. فالظهر انما تجتمع مع العصر اما جمع تقديم او جمع
تأخير - [00:04:35](#)

والافضل ان يكون جمع تأخير. وكذلك الماء وكذلك ايضا المغرب والعشاء. اما الفجر فلا تجتمع مع غيرها فمثلا لو ان امرأة حائضا
طهرت او نفساء طهرت او مجنونا اي رزال جنونه او ان صغيرا بلغ وان كافرا اسلم هؤلاء اهل الاعذار فانهم لو ادركوا وقتا قبل -
[00:05:00](#)

كغروب الشمس ولو يسيرا تدرك به ركعة او سجدة فانهما فانهم يدركون وقت الصلاتين معا فتؤدى حتى وان دخل بهما بهم وقت
المغرب فان ذلك لا يؤثر. لان من ادرك ركعة قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك الصلاة - [00:05:25](#)
ومن ادرك سجدة كما في حديث اخر فقد ادرك الصلاة. ومن ادرك ركعة قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك الفجر اذا حتى وان اتم باقيها
بعد خروج الوقت فهذا لا يؤثر وسيأتي الكلام قريبا عن الاوقات ان شاء الله - [00:05:45](#)

قال وان كان ذلك قبل طلوع الفجر لزمتهم المغرب والعشاء. لماذا؟ لان وقت العشاء كما سيأتي هل هو يمتد الى ثلث الليل او الى
نصف الليل؟ هذا بالنسبة لافضل الاوقات لان العشاء احدى الصلاتين التي يستحب تأخيرها - [00:06:03](#)
ان الظهر يستحب تأخيرها فقط في حالة اشتداد الحر والعشاء انما يستحب تأخيرها لكن لئلا شريطة الا يؤدي ذلك الى نوم الناس
ولذلك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:06:23](#)

يصليها احيانا في اول الوقت ويؤخرها حيناً اخر اذا اجتمع الناس صلاها واذا تأخروا تباطأ بها عليه الصلاة والسلام لكن هناك الوقت
الذي يمتد الى ما قبل الفجر هذا هو وقت اهل الاعذار - [00:06:37](#)

قال لان ذلك يروى عن عبدالرحمن بن عوف وابن عباس رضي الله عنهم ولان وقتها وقت ولان وقتها وقت لكل واحدة منهما
حال العذر العذر يعني بالنسبة لاهل الاعذار الذين يقصرون الصلاة في السفر الحائض النفساء الكافر يسلم الصبي يبلغ - [00:06:55](#)
مجنون يفيق قال ولان وقتها وقت لكل واحدة منهما حال العذر فاشبهه من ادرك جزءا من وقت الاولى قال رحمه الله وان بلغ في
وقت الفجر لم يلزمه غيرها لان وقتها يختص بها. اه لماذا لم يلزمه غيرها؟ لانه لا تجتمع معه صلاة اخرى. اذا تلزمه الفجر وحدها -

[00:07:18](#)

قال المصنف رحمه الله تعالى وتجب الصلاة على المغمى عليه لمرض وشرب دواء وعلى السكران. من هو المغمى عليه؟ هو الذي زال
عقله ولكنه زال عقله بغير سكر. وهذا يحصل لبعض الناس كما حصل لعمار رضي الله عنه - [00:07:45](#)

فان الانسان تعتريه الامراض ومن بينها ايضا ما يعرف بالاغماء فان الانسان معرض للافات وللالام وللامراض وللحوادث اذا اذا اغمي
على الانسان فما الحكم هنا؟ هل تسقط عنه الصلوات التي مرت به وقت اغمائه او يلزمه قضاؤها هذا هو مراد المؤلف - [00:08:05](#)
يعني الصلوات التي تفوت المغمى عليه وقت اغمائه هل يجب عليه قضاؤها اذا افاق اي زال اغماؤه او انه لا يجب وهل هناك قدر

محدد لعدد عدد الصلوات التي تقضى او لا؟ المؤلف فقط عرض لمذهب الحنابلة بايجاز ولم يعرض اما - [00:08:29](#)
الاخرى ولكننا عادة عندما نرى مصلحة او حاجة لذكر او الاشارة الى الاقوال الاخرى نشير اليها هنا المؤلف ذكر ماذا مذهب الحنابلة؟
ومذهب الحنابلة انما انه يجب على المغمى عليه ان يقضي ما فاتته من - [00:08:50](#)

الصلوات قال ذلك او قصر كثر او قل المغمى عليه انما هو بمثابة النائم عند الحنابلة. والنائم مهما طال نومه فانه يقضي ما فاتته من
الصلوات قوله عليه الصلاة والسلام من نام عن صلاة او نسيها فليصلها متى ذكرها فانه لا كفارة لها الا ذلك - [00:09:09](#)

ولكن المالكية والشافعية يقولون لا يقضي الا ان يفيق في جزء من وقتها. لو افاق في جزء وقت من اوقات الصلوات فانه يؤدي تلك
الصلاة. وابو حنيفة وضع حدا للقفز فقال يقضي خمس صلوات فما - [00:09:33](#)

وما بعدها فلا لان ذلك يتكرر وحجة الحنابلة انما هي قصة عمار عندما اغمي عليه اياما ثلاثة ثم انه دعا بوضوء بعد ان افاق فقضى

تلك الصلوات التي مرت والآخرين يعدونه بمثابة المجنون لانه قد زال عقله فلا قضاء عليه والحنابلة يقيّن - [00:09:53](#) على النائم ولا شك بان القضاء اولى في هذا المقام واحوط قال وتجب الصلاة على المغمى عليه لمرض وشرب دواء وعلى السكران. كذلك ايضا الذي يشرب الدواء فانه كذلك ان لم يطل به بمعنى يستمر به - [00:10:17](#) انه كذلك يقضي واما السكران فانه يجب عليه ان يقضي والسكران كما تعلمون وتعتمد ذلك فهو ازال عقله بنفسه فهو اولا ارتكب كبيرة من الكبائر. هذه الكبيرة ترتب عليها ان ترك ما هو اعظم الا وهي الصلاة - [00:10:38](#) فانه يجب ايضا عليه القضاء قال يقال كما يظن البعض هذا سكران فلماذا يصلي؟ لا الصلاة شيء وكونه ارتكب منها شيء اخر. وقد مر بنا ايضا من يسرق من يشتق ارضا يكسبها ويصلي فيها فان صلاته صحيحة على مذهب الجمهور ولكنه يؤاخذ من جانب اخر. من يلبس ثوب حريص - [00:10:56](#) انه يأثم بلبسه ولكنه بالنسبة للصلاة يكون قد ادى الواجب اذا صلى وهو عليه قال لان عمار رضي الله عنه وارضاه اغمي عليه فقضى ما فاتته ولان مدته لا تتناول - [00:11:21](#) ولا تثبت الولاية عليه وجبت عليه كالنائم. ها الولاية المراد الولاية كما تعلمون تثبت على المجنون لانه خاسر. مرفوع عنه وكذلك على الصغير الذي لم يبلغ لكن النعيم لا ولاية عليه وان طال نومه. فهم الحقوه بالنائم فقالوا لا تثبتوا عليه الولاية. اذا هو يلزمه ان يؤدي ما فاتته - [00:11:37](#) من الواجبات من صلاة وصيام قال المصنف رحمه الله تعالى فصل ومن وجبت عليه الصلاة لم يجز له تأخيرها عن وقتها اذا كان ذاكرة لها. من وجبت عليه الصلاة لا يجوز ان يؤخرها عن وقته اذا ذكر الله عم الناس فهو معذور لان النسيان انما هو عذر - [00:12:00](#) ربنا، لا تؤاخذنا ان نسينا واطأنا الرسول صلى الله عليه وسلم يقول ان الله وضع عن امتي الخطأ والنسيان وما استكروا عليه ولذلك جاء في الحديث الصحيح من نام عن صلاة او نسيها فليصلها متى ذكرها - [00:12:22](#) في اي وقت سواء كان وقت نهي او غير وقت نهي فانه كما في الحديث الجملة التعليلية لا كفارة لها الا ذلك. اي ان تبادر الى اداء هذه الصلاة قال ومن وجبت عليه الصلاة لم يجز له تأخيرها عن وقتها - [00:12:39](#) اذا كان ذاكرة لها قادرا على فعلها الا المتشاغل بتحقيق شرطها. ايضا لا يجوز للمسلم ان يؤخر الصلاة عن وقتها لا يخرج وقت صلاة حتى يحضر وقت الاخرى يعني لا يخرج وقت صلاة حتى يدخل وقت الاخرى. والله تعالى يقول ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا اي مفروضا في الاوقات - [00:12:56](#) فلا يجوز لمسلم الا ان يكون من اهل الاعذار فهذا شيء اخر ان يؤخر الصلاة عن وقتها لان الوقت شرط من شروط صحة الصلاة فلا ينبغي ان تؤخر الصلاة عنه - [00:13:20](#) قال الا المتشاغل بتحقيق شرطها كالذي يبحث عن القبلة وعن الماء او نحو ذلك فهذا الذي يبحث عن شرط من شروطه وربما خرج هو يشتغل بامر يتعلق بشرائف الصلاة قال الا المتشاغل بتحقيق شرطها ومن اراد الجمع لعذر - [00:13:35](#) اهل الجمع الاعذار معروفون يعني هؤلاء يؤذّر لهم. بل احيانا يكون الجمع مطلوبا نعم قال رحمه الله فان جحد وجوبها كفر. لانه كذب الله تعالى في خبره. اه المؤلف هنا اجمل ايها الاخوة - [00:13:55](#) اكمل اقرأ ما بعد. قال فان جحد وجوبها كفر لانه كذب الله تعالى في خبره. وان تركها تهاونا بها معتقدا وجوبها وجب قتله اذا المؤلف ادخل يعني هي مسألة واحدة من حيث الجملة ولكنها تنقسم الى قسمين بالنسبة لتارك الصلاة - [00:14:11](#) لان تارك الصلاة اما ان يتركها جحدا لوجوبها ايان ان يجحد وجوبها ان ينكره. يقول الصلاة غير واجبة. الصيام غير واجب فهذا له شأن والاخر يعترف بوجوبها ولكنه يتركها تهاونا او كسلا فهل هناك فرق بين الاثنين؟ كل منهما - [00:14:30](#) الصلاة لكن الاول انكر وجوبه. قال ما في صلاة. الصلاة لا تجب يكفي ان اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله. هذا هو الايمان والرسول صلى الله عليه وسلم يقول ان الله حرم على النار من قال لا - [00:14:50](#) لا اله الا الله والله تعالى يقول في الحديث وعزتي وجلالي لاخرجن منها من قال لا اله الا الله لا شك بانه يقال الا بحقها وابو بكر رضي

الله عنه قاتل مانع الزكاة والصلاة تأتي مقدمة ايضا على الزكاة - [00:15:06](#)

ولكن هنا مسألتان المسألة الاولى انسان ترك الصلاة جاحدا لوجوبها بمعنى انكر وجوب الصلاة فما حكمه؟ هذا ننظر في حاله لانه قد يكون قريب عهد باسلام لا يعرف الصلاة لا يعرف الواجبات فهذا يعرف. او يكون نشأ في مكان لا يختلط بالناس ولا يعرف -

[00:15:22](#)

واحكام الدين فهذا يبين له ويعتبر معذورا حتى يبين له. اما الذي يعيش بين المسلمين فهذا لا يعذر بدعوى الجهل. لان كتاب الله عز وجل وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم مليان بالادلة الظاهرة على وجوب الصلاة. وكذلك ايضا المسلمون مجمعون على ذلك.

والمسلمون - [00:15:44](#)

يؤدونها في كل يوم فهي تتكرر فامن الصلاة معلوم من الدين بالضرورة فلا يقبل من احد ان يدعي وهو يعيش بين ظهراني المؤمنين انه لا يعرف ماذا حكم الصلاة او انه يجهل - [00:16:07](#)

فهذا لا خلاف بين المسلمين بانه كافر واذا حكم بكفره فانه يكون بمثابة المرتد وحينئذ لا يغسل اذا مات ولا يكفن ولا يصلى عليه ولا يقبر في مقابر المسلمين ولا يرث - [00:16:23](#)

لا يورث لانه كافر وهذا لا خلاف فيه بين المسلمين فهو كالمرتد تماما لكنه ايضا قبل ان يقتل ايضا يستفتات فان تاب والا قتل يحذر ويبين له اهمية الصلاة وان مصيره هو القتل لان المرتد ايضا يبين له هذا مثله تماما - [00:16:43](#)

هل يكفي ان يترك صلاة واحدة او اكثر؟ الصحيح انها ثلاث صلوات عند كثير من العلماء هذا بالنسبة لماذا للاول وهذا لا خلاف فيه بين العلماء ولا داعي لطالة الكلام فيه - [00:17:03](#)

النوع الاخر ان يقول انا اقر بوجوب الصلاة واعلم بانها الركن الثاني بعد الشهادتين. وان الله تعالى قد امر بها في قوله واقموا الصلاة واتوا الزكاة يقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة. حافظوا على الصلوات والسنة الوسطى لكنني انا اتركها انا انسان غسول انا مهمل انا متهاون - [00:17:19](#)

الى غير ذلك. هل ينجيه ذلك او لا؟ الجواب لا لا يعتبر ولكنه ايضا يبين له. اولا يضيق عليك ويحبس ويعذب ويدعى الى الصلاة ويبين له حكمها واهميتها ومكانتها في الاسلام - [00:17:42](#)

فان ابي فانه في النهاية يقتل. هذا عند جماهير العلماء ومنهم الائمة مالك والشافعي واحمد. ولكن ابا حنيفة يرى انه ويسجن ويضيق عليه ويؤدب حتى يصلي او يموت ولا يرى انه يقتل وحجة الذين قالوا لا يقتل يحتجون بعموم ادلة - [00:17:59](#)

منها قوله عليه الصلاة والسلام امرت ان اقاتل الناس حتى حتى يقولوا لا اله الا الله. فاذا قالوها فقد عصموا مني دماءهم واموالهم قالوا فهذا لم يذكر ماذا الا الشهادة - [00:18:22](#)

وايضا شهادة رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءت ايضا في احاديث اخرى. وايضا قوله عليه الصلاة والسلام في الحديث المتفق عليه عليه الاخر لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث - [00:18:38](#)

زنا بعد احسان او كفر بعد ايمان او قتل نفس بغير حق قالوا وهذا ليس من الثلاثة قالوا ونقيسها ايضا على الحج فان من يترك الحج لا يقتل ايضا. قالوا ولانه لو قتل لما ادى الصلاة فكيف يقتل - [00:18:53](#)

وهو تعليل الحنفية اما جماهير العلماء فانهم ذهبوا الى انه يقتل ولكن سيأتي الخلاف هل يقتل حدا او كفرا ويستدلون بقول الله تعالى فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة - [00:19:10](#)

فخلوا سبيلهم فان الله سبحانه وتعالى وصى على انه لكي يخلوا لا بد من الايمان الاسلام واقام الصلاة ايتاء الزكاة وهذا تارك لها وهناك ادلة كثيرة تدل على كفر تارك الصلاة العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر - [00:19:31](#)

ليس بين العبد وبين الكفر الا ترك الصلاة جمهور العلماء اجابوا عن ادلة الحنفية بانها ادلة مجملة واحاديثه انما هي احاديث خاصة فهي مقيدة لها. قالوا والاحتجاج بالحج غير وارد هنا لان الحج مختلف فيه كما عرفت - [00:19:53](#)

يجوز تأخيرها او لا يجوز العلماء مختلفون هل هو على الفور او على التأخير ولذلك لم يقل احد بانه لو اخره انسان عليه بالكفر لا لانه

لانه هناك من العلماء كما عرفتم الامام الشافعي وغيره ايضا يرون ان الحج ليس على الفور - [00:20:12](#)
انما هو على التراخي ثم بعد ذلك يختلف الذين قالوا بقتله هل يقتل حدا او يقتل كفرا؟ الحنابلة الذين ندرس مذهبهم في المذهب
روايتان الرواية الاولى ان تارك الصلاة متهاونا - [00:20:32](#)

مثلا انه يقتل كفرا. لقوله عليه الصلاة والسلام العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر يعني العهد الذي بيننا وبين غير
المسلمين يقول عليه الصلاة والسلام ليس بين العبد وبين الكفر الا ترك الصلاة - [00:20:50](#)
وقوله نهيت عن قتل المصلين مفهومه ان المصلي ان غير المصلي يقتل وايضا اثر عمر لا حظ في الاسلام لمن ترك الصلاة واثر علي
الذي ذكرناه قبل قليل وكذلك ايضا اثر عبد الله ابن شقيق لم - [00:21:09](#)
ايضا اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يرون شيئا من الاعمال تركه كفر غير الصلاة والادلة في ذلك كثيرة اذا هذا دليل الذين
قالوا بانه يقتل كفرا. واما جمهور العلماء المالكية والشافعية وهي الرواية الاخرى للحنابلة فقط - [00:21:26](#)
قالوا يقتل حدا كالزاني كالسارق. قتلهم ما يقتل حدا. ما الدليل والادلة على ذلك كثيرة. منها قوله عليه الصلاة والسلام ان الله حرم
على النار من قال لا اله الا الله - [00:21:45](#)

والله تعالى يقول وعزتي وجلالي لا اخرج منها يعني من النار من قال لا اله الا الله يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من
ايمان من قال لا اله الا الله من شهد الا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله. وان عيسى عبد الله ورسوله وكلمته القاها الى مريم -
[00:22:01](#)

وان الجنة حق وان النار حق ادخله الله الجنة على ما كان منه من عمل. هكذا يستدلون بهذه الادلة اذا هناك من العلماء قالوا ما
الجواب عنه حكم الرسول صلى الله عليه وسلم عليه بالكفر. العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر - [00:22:24](#)
واجابوا عن هذا قالوا ان المراد بذلك هو التغليب وتشبيهه بالكافر لان تارك الصلاة يشبه الكافر لكن لا يكون كافرا ما الدليل؟ قالوا دليل
ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال سباب المسلم فسوق وقتاله كفر وليس ذلك بكفر - [00:22:46](#)
وقال ايضا عليه الصلاة والسلام من قال لاخيه يا كافر فقد باء بها احدهما قالوا وليس بكافر وقالوا ايضا قال عليه الصلاة والسلام من
اتى امرأة حائضا او في دبرها فقد كفر بما انزل على محمد وهو يكفر لو استحل ذلك اما اذا لم يستحل - [00:23:04](#)
وقوله عليه الصلاة والسلام من حلف بغير الله فقد كفر او اشرك قالوا وهذا ايضا ليس مشركا الشرك الاكبر وانما المراد به الشرك الاصغر
اذا وصلت فيها خلاف بين العلماء لكن المسألة ايها الاخوة نهاية امرها خطير - [00:23:24](#)

احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم صريحة في تسمية تارك الصلاة كافرا. العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفروا
وتعليل بانه لم يحصل في زمن في زمن الرسول ولا من بعدهم ولا ان من ترك الصلاة مثلا انه ايضا قتل - [00:23:42](#)
ما عرف ذلك قالوا وبانهم كان يسكن لا يخلو المجتمع من وجود من لا يصلي وكانوا يصلون عليهم ويغسلونهم ويكفنون الى اخره
فهذه قضايا قبلها يكون امر الانسان ظاهر لان الانسان قد لا يظهر امره. وربما انه ايضا يتبرع ببعض الامور وربما يقول انا اصلي في -
[00:24:04](#)

ومع الجماعة ونحو ذلك الشاهد هنا ان امر الصلاة عظيم وشأنها خطير. ولا ينبغي لمسلم ان يتساهل بها. وقد سمعنا احاديث رسول
الله عليه وسلم والله سبحانه وتعالى يقول فخلف من بعدهم خلف اضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيا -
[00:24:25](#)

وغير انما هو واد في جهنم. وقال سبحانه وتعالى ارايت الذي يكذب بالدين فذلك الذي يدع اليتيم ولا يحض على طعام فويل
للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون. فاذا كانوا يعذبون بواد بعيد قعره - [00:24:48](#)
مر طعمه فانه بذلك فما بالكم بمن ترك الصلاة؟ فويل للمصلين ويل انما هو واد في جهنم عيد في اسفل جهنم اذا لا شك بان من ترك
الصلاة حتى وان كان متهاونا او متكاسلا فعليه ان يتقي الله وان يرجع الى - [00:25:08](#)
الله سبحانه وتعالى وان ينيب لانه كما سمعتم حكم عليه جمع من العلماء بانه كافر فعليه ان يتقي الله سبحانه وتعالى قال رحمه الله

فان جحد وجوبها كفر لانه كذب الله تعالى في خبره - [00:25:32](#)

وان تركها تهاونا بها. لماذا كذب الله؟ لان الله بين وجوبه واقيموا الصلاة واتوا الزكاة ارفعوا واسجدوا واعبدوا ربكم وافعلوا الخير

لعلكم تفلحون. حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين - [00:25:51](#)

وكذب ايضا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وان تركها تهاونا بها معتقدا وجوبها وجب قتله لقول الله تعالى فاقتلوا المشركين الى

قوله فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فخلوا سبيلهم. يعني اشار الى آيات - [00:26:09](#)

سورة التوبة فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد فان تابوا يعني عادوا الى الاسلام

واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فخلوا سبيلهم ان الله غفور رحيم قال فدل على انهم اذا لم يقيموا الصلاة يقتلون - [00:26:29](#)

ولان الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم اجمعوا على قتل مانعي الزكاة والصلاة اكد منها اتعلمون بانه لما توفي رسول الله صلى الله

عليه وسلم ارتد ما ارتد من العرب وهناك من منع الزكاة - [00:26:50](#)

وقال واطعنا رسول الله اذ كان بيننا فيا عجبا ما بال دين ابي بكر ظنوا ان الصلاة وهو انها لا تدفع الا لرسول الله صلى الله عليه وسلم

فلما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف تدفع لابي بكر؟ وكن ابا بكر رضي الله عنهما يأخذها لنفسه ولكنها تؤخذ تؤخذ من

اغنياء - [00:27:07](#)

ترد على فقرائهم كما بين ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث معاذ عندما بعثه الى اليمن انك ستأتي قوما اهل كتاب ثم

ذكر صدقة تؤخذ من اغنيائهم وترد في فقرائهم - [00:27:27](#)

اذا امتنعوا مما امتنعوا منه عن ماذا؟ عن اداء الزكاة. فتوقف بعض الصحابة ومنهم عمر رضي الله عنه. ثم ان ابا بكر رضي الله عنه

وقف واصر وقال قولته المشهورة والله لاقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة والله لو منعوني عناقا كانوا - [00:27:43](#)

لرسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتم عليه الله تعالى شرح صدر ابي بكر لذلك. فلما رأى عمر وقفة ابا بكر قال فعلمت ان الله قد

بين الحق على يده - [00:28:03](#)

ان الله قد شرع الحق على يديه. ولذلك رجع الصحابة الى قول ابي بكر رضي الله عنهم جميعا. وقاتلوا مانع الزكاة. ولا شك بان الصلاة

تأتي في مرحلة مقدمة عن ماذا؟ عن الصلاة. هذا هو مراد - [00:28:17](#)

قول الموزع قال رحمه الله ولا يقتل حتى يستتاب ثلاثة ايام. اعطى الفرصة لان هذا هو اسلوب الدعوة. انتم تعلمون بان رسول الله

صلى الله عليه وسلم مكث بمكة ثلاثة عشر عاما يدعو الناس الى الدين الحق - [00:28:34](#)

مؤسس العقيدة يغرسها في نفوس الناس يشتل من نفوسهم ومن قلوبهم سخائم الجاهلية اعمال الشرك التي نشأوا وترعرعوا

وايضا بقوا عليها في زمن فلكي تأخذ تلك العقيدة وتنتزعها من النفوس ليس امرا سهلا عند كافة الناس - [00:28:52](#)

وهناك من استجاب سريعا وهناك من وقف وهناك من مات على الكفر ايضا اذا الرسول صلى الله عليه وسلم بين للناس هذا ايضا وان

كان قد عرف الامر واتضح ولكنه يعطى الفرصة لان دين الله يسر. والاسلام دائما يريد ان يبين للناس الحق - [00:29:15](#)

وان يردهم اليه وان يكفر سواد المسلمين. وان يعرف عن هذا الدين بانه دين الحكمة ودين الرحمة ودين الرأفة. وان الاسلام لا يأخذ

الانسان بالقسوة كما يدعي اعداء الاسلام او من ينتسب الى الاسلام ممن لا يعرف حقيقة الاسلام - [00:29:35](#)

فان هذا الدين هو دين اليسر ودين الحكمة ودين الرأفة والرحمة والله سبحانه وتعالى انما انزله رحمة بالمؤمنين. رحمة بالناس عموما.

ولذلك الله سبحانه وتعالى ثم هذه الشريعة يا ايها الذين امنوا استجبوا لله وللرسول اذا دعاكم لما يحييكم. واعلموا ان الله يحول

بين المرء وقلبه وانه - [00:29:53](#)

اذا يبين له حكم الصلاة واهميتها ومكانتها في الاسلام وانها الركن الثاني بعد الشهادتين وانه لا حظ الاسلام لمن ترك الصلاة وانه لو

وقف عند عقيدته هذه ولم يتجاوزها فان نهايته ان يقتل وهذا هو في الحقيقة - [00:30:18](#)

هو مصير فان تاب وارتدى وعاد الى الحق فالحمد لله. فالحال بالنسبة للمرتد ولكنه يعطى فرصة فاذا جاء وقت الصلاة الاولى اتى به

ودعي وحبس وضيق عليه وودب ثم يكرر معه ذلك - [00:30:38](#)

لا ييأس منه لانه سيعلم بانه سيقتل اذا ما دام قد علم بانه سيقتل اذا هو ماذا مصر على ترك الصلاة وهذا يرد به على الحنفية الذين قالوا لان القتل انما هو زلزال الانسان عن ترك الصلاة والقتل انما هو منع - [00:30:57](#)
من الصلاة فيرد عليهم بانه لا يقتل الا بعد ان يدعى يحذف ينبه يبين له خطورته فاذا عرف بان رقبته وتقطع بالسيف اذا هو منصور على ترك الصلاة. اذا عالم بانه سيقتل فانه باع نفسه في سبيل الشيطان - [00:31:16](#)
اذا هو حينئذ انما فهذا يرد به عليهم ولا يعتبر دليلا. ولذلك ترون ان الله تعالى قال ولكم في القصص حياة يا اولي الابصار. كيف يكون قصاص يقتل الانسان ويقال فيه حياء المهم ان الانسان اذا علم بانه لو قتل سيقتل فانه سيرتدع الالف الناس. ايضا هذا الذي يترك - [00:31:34](#)

والصلاة اذا علم بانه سيقتل سيرتدع سيرتدع الالف الناس ممن يفكرون او يخدمون على ترك الصلاة دون الصلاة فهم بين امرين حفظوا ارواحهم وحفظوا لانفسهم دينهم وبه يلاقون الله سبحانه وتعالى وتكون لهم نورا - [00:31:56](#)
يوم القيامة فيا سعادة الذين حافظوا على الصلاة وترددوا على بيوت الله وبانت اثار السجود على وجوههم ويا خيبة وحسرة وندامة الذين يموتون وهم تاركون اخواني هذه الصلاة ماذا سيكون موقفهم عندما يحشرون مع - [00:32:16](#)
قارون مع هارون وقارون وابي بن خلف. والله سبحانه وتعالى قد حذرهم. ورسول الله صلى الله عليه وسلم قد حذرهم من ذلك انه بلا شك مصير مظلم فعلى الذين يتساهلون في امر الصلاة او يغفلون عنها او يؤخرون عن اوقاتها واخبر - [00:32:36](#)
من اولئك الذين يتركون الصلاة عليهم ان يعودوا الى الله سبحانه وتعالى عودا حميدا. وان يتوبوا اليه سبحانه وتعالى فان الله سبحانه وتعالى يقبل توبة كالتائبين قال رحمه الله ولا يقتل نعم - [00:32:56](#)
هي هناك من يرى انها ثلاث صلوات وهناك من يرى انها ثلاثة ايام يستتاب ثلاثا ثلاثة ايام او ثلاث صلوات. هناك من يقتصر على صلاة واحدة بالنسبة للتنبيه هي ثلاثة ايام - [00:33:17](#)

ولكن هل يقتصر على تنبيهه لصلاة واحدة او ثلاث صلوات مسألة خلاف بين العلماء. المهم انه يحذر مما لا يقل عن ثلاث صلوات ويدخل وقت الرابعة ايضا قال ولا يقتل حتى يستتاب ثلاثة ايام ويضيق عليه - [00:33:32](#)
ويدعى الى فعل كل صلاة في وقتها يعني يضيق عليه يحبس يسجن وبعضهم يرى انه يضرب يعني يضيق عليه لانه كما تعلمون العقوبة تكون بانواع. فالعقوبة تكون بالايام بالظرب وتكون بالحبس. والناس يختلفون - [00:33:52](#)
يعني بعض الناس لا يهمه ماذا الضرب ولا الحبس ولكن يهمه ان يعاقب بالمال. ولذلك هم الرسول صلى الله عليه وسلم ان يحرق على المنافقين بيوتهم بالنار. اذا يجوز التعذيب ايضا لماذا بالمال؟ وامر بتحريق ماذا؟ متاع الغال. اذا العقول - [00:34:09](#)
في الشريعة الاسلامية متنوعة فهذا يحبس يضيق عليه يؤدب يضرب لولي الامر ان يتخذ جميع الوسائل وهذا انما يضرب ويسجن ويضيق عليه لمصلحته. فهذا بمثابة الذين يقادون الى الجنة بالسلاسل. الذين - [00:34:29](#)
قالوا اخرجوا من النار يدعون الى الجنة فيقولون ما عملنا خيرا قط ويجرون اليها بالسلاسل. هذا كالذي يدعى الى الخير ويرتجع عنه. نعم قال ويدعى الى فعل كل صلاة في وقتها ويقال له ان صليت والا قتلناك. لكن ينبغي ايضا مع التأديب ان تبين له ايضا اهمية - [00:34:49](#)

الصلاة ومكانتها ويخوف وتبين له الدالة ومصير من يترك الصلاة يبين له ذلك كله لانه في الاول انما يقوم الداعية دائما والموجه بان ينفذ الى قلب المدعو واحيانا تكون كلمات تؤثر اكثر من ضرب السياق. يعني قد تأتي الى انسان - [00:35:10](#)
لتنفذ الى قلبه وتسيطر على فكره وتؤثر به بعبارتك ودعوتك الى الحق وقوة بلاغك وبلاغتك وبيانك ومن الناس من لا يؤثر فيه مثل ذلك فيحتاج الى ان تستخدم معه القوة - [00:35:33](#)
حتى يردع عن ماذا؟ فاذا اصر فهذه هي عقوبته قال لانه قتل لترك واجب فيتقدمه الاستتابة كقتل المرتد فان تاب والا قتل بالسيف قال المصنف رحمه الله وهل يقتل حدا؟ او لكفره - [00:35:50](#)
فيه روايتان فيه روايتان في المذهب واكثر العلماء على انه يقتل حدا فاذا قلنا يقتل حدا لا يحكم بكفره. واذا قلنا يقتل كفرا فهو

كافر فهذا هو الفرق بين الامرين - 00:36:10

يعني كل منهم من الائمة قال يقتل ما عدا الحنفية الائمة الثلاثة قالوا يقتل لكن هل يقتل حدا او يقتل كفرا مالك والشافعي وهي الرواية الاخرى للحنابلة يقتل حدا. والرواية الاخرى للحنابلة يقتل كفرا. وايضا مع - 00:36:23

اسحاق في الرواية التي هي يقتل فيها كفرا وجماعة خروف قال احدهما لكفره وهو كالمترد في احكامه لقول النبي صلى الله عليه واله وسلم بين الرجل وبين الشرك ترك الصلاة رواه مسلم رحمه الله لكن هل هناك - 00:36:44

بينهما في امور الدنيا نحن نعلم في امور الآخرة يختلف يعني على انه كافر مصيره جهنم وعلى انه ليس بكافر انما هو يكون بمثابة العصاة الذين يرتكبون الكبائر. ان شاء عذبه ان شاء غفر له. وحجة الذين يقولون بان - 00:37:01

انه لا يقتل كفرا. الحديث الصحيح المتفق عليه حديث عبادة ابن الصامت. خمس صلوات كتبهن الله على العباد في اليوم والليلة من حافظ عليهن كان له عهد عند الله ان يدخله الجنة ومن لم يحافظ عليهن لم يكن له عهد عند الله يدخلها الجنة ان شاء عذبه وان شاء - 00:37:20

وقالوا دخوله تحت المشيئة دليل على انه ليس بكافر لان الكافر قال الله تعالى فيه ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن لكن هل هناك فرق بين القولين في امور الدنيا؟ نعم على القول بانه كافر - 00:37:40

لا يغسل ولا يكفن ولا يصلى عليه ولا يدفن في مقابر المسلمين ولا يرث ولا يورث وايضا كذلك تطلق منه زوجته اما على القول بانه يقتل حدا فانه يغسل ويصلى عليه ويكفن ويدفن في مقابر المسلمين ويرث ويورث. هذا هو الفرق بين - 00:37:57

القولين قال قال ولانها من دعائم الاسلام لا تدخلها نيابة بنفس ولا مال فيكفر تاركها كالشهادتين. لماذا من دعائم الاسلام بناها المؤلف على احاديث الصلاة عمود الدين فهي عماد الدين عمود يقيم عليه الاسلام بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله هذه هي الدعامة - 00:38:20

هذه هي الركن القوي التي اذا اختل انتهى كل شيء اذا ذهب هذا الاول الباقي لا اثر له اذا بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله. ثاني اقام الصلاة. الثالث ايتاء الزكاة الرابع صوم - 00:38:47

الخامس وحج البيت من استطاع اليه سبيلا. اذا هذي اركان خمسة يقوم عليها الاسلام وتعلمون بانه اذا سقط ركن ماذا تعثر الباقي به لكن الركن الاول هو اساسها. هو قطبها الذي تدور عليه. هو هذا الذي ارسل الله سبحانه وتعالى من اجله الرسل - 00:39:06

وانزل الكتب لا اله الا الله. اه وما ارسلنا من قبلك من رسول الا نوحي اليه انه لا اله الا انا ولقد بعثنا في كل امة رسولا ان اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت - 00:39:28

وهذه الشهادة هي التي اذا فعلها الانسان عصم ولكن الا بحققها ومن حققها اقام الصلاة وايتاء الزكاة وصوم رمضان والحج قال رحمه الله والثانية يقتل حدا كالزاني المحصن لقول النبي صلى الله عليه واله وسلم خمس صلوات كتبهن الله على العبد في اليوم ليس معنى هذا انه على القول بانه يقتل - 00:39:44

المحصن انه يأتي بدرجة الزاني لا هو اشد خطورة منه قال لانه كما تعلمون نفس الكبائر ذكر منها ما هو اشدّها اجتنبوا السبع الموبقات وذكر منها الاشراك بالله وعقوق الوالدين وايضا - 00:40:13

شهادة الزور الى غير ذلك من الامور التي ذكرت في السبع الموبقات قال لقول النبي صلى الله عليه واله وسلم خمس صلوات كتبهن الله على العبد في اليوم والليلة من لم يحافظ عليهن لم يكن له عهد عند الله وان شاء عذبه وان شاء غفر له. يعني المؤلف هنا قفز فجاء بمحل الشاي وكان من - 00:40:32

المفروض ان يكون هناك نقاط هو الحديث من حافظ عليها او من حافظ عليهن كان له عهد عند الله ان يدخله الجنة ومن لم يحافظ عليهن لم يكن له عهد عند الله يدخله الجنة ان شاء عذبه وان شاء غفر له. محل الشاهد ان شاء عذبه وان شاء غفر له. قالوا - 00:40:57

وجعله تحت المشيئة فلو كان كافرا لما دخل تحت المشيئة لان الاية الاخرى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء

والله قال ومن يشرك بالله - 00:41:16

فكأنما خر من السما فتخففه الطير او تهوي به الريح في مكان سحيق قال رحمه الله من المسند قال ولو كفر لم يدخله بالمشيئة ولقول النبي صلى الله عليه واله وسلم - 00:41:28

من قال لا اله الا الله دخل الجنة. هذا في حديث متفق عليه. احاديث كثيرة جدا تدل على هذا. وهذا يدل على رحمة الله سبحانه تعالى بعباده لكن لا ينبغي للمسلم ان يقف عند ظواهر هذه الاحاديث ويقول انا اقول لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله - 00:41:45 وان محمدا رسول الله ويكفيني هذا. لا نعم قال ولقول النبي صلى الله عليه وسلم من قال لا اله الا الله دخل الجنة وقوله ويخرج من النار من قال لا اله الا الله - 00:42:05

هو حديث وعزتي وجلالي لاخرجن منها من قال لا اله الا الله ان الله حرم على النار من قال لا اله الا الله من شهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله ورسوله وكلمته القايلة مريم وان الجنة حق وان النار حق ادخلها الله الجنة - 00:42:19 على ما كان من العمل. احاديث كثيرة جدا يستدل بها لكن هذه ادلة عامة ولذلك نرى ان الصحابة رضي الله عنهم قاتلوا مالى الزكاة. فكيف سيفاتلون انسان ارتكب معدة. اذا هذا دليل على خطورة الامر. وهذا حجة للذين يقولون بانه يكفر - 00:42:38

قال رحمه الله متفق عليهما ولانه فعل واجب في الاسلام ولم يكفر تاركها المعتقد لوجوبها كالحج يعني يرونهم انها فرع من فروع الدين لان هذه الشريعة لها اصل ولها فروع الاصل ما هي الشهاداتان والباقي تعتبر فروع والفروع - 00:42:57 فروع الدين التي ندرسها في الفقه الصلاة الزكاة صيام الحج فهذي يقولون فروع وانما يكفر الانسان بترك الاصل الا وهو الايمان قال المصنف رحمه الله تعالى باب اوقات الصلوات الان المؤلف بعد ان بين لنا اهمية الصلاة وانها ركن من اركان الاسلام وانه يجب على المسلم ان يحافظ عليها - 00:43:17

وان الرسول صلى الله عليه وسلم بين بانها نور كما قال عليه الصلاة والسلام والصلاة نور والصبر ضياء والقرآن حجة لك او عليك للناس يغدوا فبايعوا الناس فمعتقها وموبقها في احاديث كثيرة جدا الان انتقل المعلم ليبين لنا اوقات الصلوات - 00:43:42 والاولاوقات انما هي جمع وقت او جمع ميقات. والمراد بها اوقات زمانية اي محددة وهذه لا خلاف بين المسلمين بانه الصلوات محددة معلومة لها بداية ونهاية ووقت الظهر يبدأ بزوال الشمس وينتهي حين يصير ظل كل شيء مثله - 00:44:02

والعصر يبدأ بالمثل وينتهي بالمثلين ويمتد الى غروب الشمس والمغرب بغروب الشمس وينتهي الى خروج الشفق الاحمر وبعد ذلك يبدأ وقت صلاة العشاء ووقت المختار الى ثلث الليل او نصفه ويمتد وقت لا ضرورة الى ما قبل الفجر ووقت الفجر من طلوع الفجر الصادق الى ما قبل - 00:44:23

طلوع الشمس وايها افضل كل ذلك سيأتي الكلام عنه ان شاء الله وهذه الاولات بينها جبريل لرسول الله صلى الله عليه وسلم عندما صلى به عند البيت مرتين. فصلى به الصلوات الخمس - 00:44:48 طلبه في اليوم الاول كل صلاة في اول وقتها. وفي اليوم الثاني في اخر وقتها عدا المغرب فانه صلاها في وقت واحد بعده غروب الشمس لكن جاء وقت او لكن جاءت احاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تدل على ان وقت صلاة المغرب ما لم يغيب الشفق - 00:45:04

وهذا سنأخذه ان شاء الله بشيء من التفصيل واحدا واحدا. المهم انها اوقات محددة والله تعالى قد اشار اليها اجمالا بقوله ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا اي مفروضا في الاوقات - 00:45:24

ولا يجوز لمسلم يخشى الله سبحانه وتعالى ويخاف عقابه ان يؤخر الصلاة عن وقتها عليه ان يؤديها ولو اداها في اي جزء من الوقت فانه مؤديها لوقتها ولكن الخلاف ما هو الافضل كما سيأتي اهو اول الوقت - 00:45:42

وان كنا اولاه فهل هو على الاطلاق او هو يختلف باختلاف الصلوات هذا كله ان شاء الله سنأخذه وقتا وقتا ونبينه والمؤلف اوجز وربما نزيد في بعض الامور التي تحتاج الى - 00:46:00

ولكننا لا نستقصي كل شيء خشية الطالة. ونريد ايضا ايها الاخوة ان نسير في الكتاب نعم قال رحمه الله الاولى هي الظهر هي الظهر

نقف عندها لماذا بدأ بها المؤلف؟ هل بدأ بها المؤلف؟ هكذا ولا قصدا - [00:46:15](#)

الحقيقة بدأ بها المؤلف لان جبريل عندما ام رسول الله صلى الله عليه وسلم في اليوم الاول وفي اليوم الثاني اول ما بدأ بصلاة الظهر جبريل بدأ بها وايضا اجد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عندما اخذ يعلم اصحابه اوقات الصلوات بدأ بوقت صلاة الظهر -

[00:46:34](#)

الصحابة رضي الله عنهم اذا ايضا سئلوا عن وقت الصلاة انما يبدأون بوقت صلاة الظهر. وتعلمون الرجل في حديث بريدة الذي جاء

الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأله عن مواقيت الصلاة - [00:46:56](#)

فطلب منه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبقى يومين فبدأ معه بصلاة الظهر في اليوم الاول في اول وقتها والثاني في اخره الى

اخره هذا كله ان شاء الله سيأتي ولكن المؤلف سيجمل ونحن سنحاول ان نفصل بعض التفصيل لا كله - [00:47:12](#)

الاولى هي الظهر لما روى ابو ברزة الاسلمي رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يصلي الهجيرة التي تدعوها

الاولى. الهجير من الهاجرة وهي ايضا صلاة الظهر لانها تكون في وقت الهادرة يعني وقت زوال الشمس - [00:47:31](#)

ومعنى زوال الشمس هو ان تنحرف الشمس عن كبد السماء يعني تميل تتوسط السما فاذا بدأت بالميل هذا يعتبر وقف الزوال.

ومعرفة الزوال هو ان ينتهي الظل الى اقصى شيء ثم يبدأ - [00:47:50](#)

بالزيادة ادنى زيادة اذا بدا نعرف ان الشمس قد زالت والصلاة التي يبادر بادائها في اول الزوال انما هي صلاة الجمعة ما كنا نتغدى في

الحديث الصحيح ولا نقييل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بعد الجمعة - [00:48:06](#)

لكنهم كانوا في بقية الصلوات يتغدون ويقيلون يعني ينامون القيلولة قبل الصلوات لكن الجمعة كان يبادر عنه بها ولذلك جاء في

مذهب الحنابلة رواية انه يجوز اداؤها قبل الزوال. ولكن الصحيح هو مذهب جماهير العلماء ان الجمعة تكون بعد الزوال. ولكن يبادر -

[00:48:23](#)

بها كما في الحديث الاخر كانوا يخرجون يتتبعون الفية يعني الظل الذي يكون في الحيطان يتتبعون الظل اذا خرج ومعنى هذا انها

تؤدي في وقت مبكر وصلاة الجمعة سيأتي الكلام عنها ان شاء الله في موضع - [00:48:43](#)

قال يصلي الهجير التي تدعوها الاولى حين تدحض الشمس. الاولى لان هي التي بدأ بها وهي الاولى ايظا من ماذا النهار التي هي

الظهر والعصر وايضا المغرب انما هي وتر الليل يعني التي يبدأ بها اذا غربت الشمس - [00:48:58](#)

اذا هي الاولى وهي الظهر وهي الهجير. نعم قال حين تدحض الشمس يعني تزول نعم يعني يعني تميل يعني ماذا؟ كما في حديث

عقبة ابن عامر تميل الشمس يعني تدحض اي تميل عن كبد السبا اي عن وسطه - [00:49:17](#)

قال في حديث طويل متفق عليه. نعم حديث طويل ولذلك المؤلف سيجزأه. سترون ان المؤلف يأخذه شواهد اثناء دراسته للاوقات

ومثل ايضا امامة جبريل حديث انه ام رسول الله صلى الله عليه وسلم عند البيت مرتين - [00:49:39](#)

وصلنا به اليوم في اليوم الاول الظهر حين زالت الشمس والعصر حين صار ظل كل شيء مثله وصلى به المغرب اين غربت الشمس في

الحديث وجبت الشمس يعني غربت وصلى به العشاء حين غاب الشفق وصلى به الفجر حين طلع الفجر الصادق في اليوم الثاني

صلى بها الضحى الظهر - [00:49:58](#)

حين صار ظل كل شيء مثله وهو الوقف الذي صلى به العصر بالامس يعني في اليوم الاول. وصلى به العصر حين صار ظل كل شيء

مثلي. والمغرب في نفس الوقت الاول حين وجبت الشمس عن الغربة - [00:50:23](#)

وصلى به العشاء حين ذهب ثلث الليل واسفر به في صلاة الصبح ايهما افضل بالنسبة لصلاة الصبح التغليس او الاسفار قال واول

وقتها اذا زالت الشمس واخره اذا كان ظل كل شيء مثله القدر الذي زاد الشمس عليه. يعني - [00:50:39](#)

ما معنى الزوال؟ يعني الزوال اذا بدأت الشمس في الميل عن وسط السماء انت تتابع الظل حتى ينتهي الى النهاية الى القصر. فاذا بدأ

في الزيادة ادنى زيادة هذه علامة على ان الشمس بدأت بالزوال - [00:51:05](#)

يكون وقت الظهر قد دخل ونحن الان الحمد لله يعني عندنا من العلامات الكثيرة ولكن ينبغي ان نعرف مثل هذه الامور لان الانسان قد

يكون في مكان ويحتاج الى معرفة مثل هذه الامور كما سيأتي ايضا في علامات القبلة - [00:51:22](#)

اذا وقت الظهر يبدأ بزوال الشمس ينتهي الظل ثم يبدأ بعد ذلك يزداد شيئا فشيئا اذا اول وقتها حين تزول الشمس قال واخره اذا كان ظل كل شيء مثله بعد القدر الذي زالت الشمس عليه. يعني ظل المثل يضاف الى القدر الذي كان موجودا وقت الزواج - [00:51:38](#)
يعني يجتمعان مع بعض لكن سترون بان جبريل عليه السلام صلى برسول الله صلى الله عليه وسلم في اليوم الثاني في الوقت الذي صلى به العصر في اليوم الاول بالامس كما في الحديث - [00:52:06](#)

فهل معنى هذا ان هناك وقتا مشتركا؟ او المراد انه اذا صار ظل كل شيء مثله انتهى وقت العصر وبدا انتهى وقت الظهر وبدا وقت بمعنى ادنى زيادة. ماذا؟ لان الرسول صلى الله عليه وسلم قال لا يخرج وقت صلاة الظهر حتى يدخل حتى يحضر وقت العصر -

[00:52:21](#)

لا يخرج وقت صلاة حتى يدخل وقت اخرى. فبين فاصلا بين الامرين ينتهي هذا من العلماء كاسحاق وهو ايضا رواية عند المالكية لان هناك وقتا مشتركا بين الظهر والعصر يجوز ان تؤدي في احدي الصلاتين. فلو اجتمع شخصان حين يصير ظل كل شيء مثل احدهما يصلي - [00:52:41](#)

العصر والآخر يصلي الظهر لا يقال بان هذا صلى الصلاة في غير وقتها كل منهما قد صلى الصلاة في وقتها لكن جماهير العلماء يقولون لا ان للصلاة اولاً واثراً وان اول وقتها كذا واخره كذا - [00:53:03](#)

الرسول صلى الله عليه وسلم بانه لا يدخل وقت صلاة حتى يخرج وقت الاخرى ولذلك قال العلماء ينتهي وقت صلاة الظهر حين

يصير ظل كل شيء مثله ويزيد ادنى زيادة. هذا موجود ماذا بالنسبة للظهر والعصر؟ اما المغرب - [00:53:21](#)

معلوم بان غروب الشمس يفصل ما بين ماذا العصر وبين المغرب؟ مع ان وقت العصر يمتد الى ما من الغروب ولكن الرسول صلى الله عليه وسلم حذر اولئك الاقوام الذين يؤخرون صلاة العصر حتى اذا قاربت الشمس بدأت بالاضفرار - [00:53:43](#)

او بدأت بالحرمة قال عنها تلك صلاة المنافقين تلك صلاة المنافقين قالها ثلاثا حتى اذا كانت الشمس بين قرني

شيطان ما نقرأها اربع او فنقر اربعاً لا يذكر الله الا قليلاً. يأخذها هكذا فنقر الغراب. هذا شأن - [00:54:04](#)

وبعض الناس تجد بعض الناس اذا صلى يهز راسه في الركوع يعني مجرد يصل يعفى. هو لا يقول سبحان الله هكذا في السوق يبتدي كانه يسابق احدا. فهذا لا اين الاصل منها - [00:54:25](#)

الم يكن الرسول صلى الله عليه وسلم انكر على الرجل الذي جاء امره بان يعيد صلاته قال صلي فانك لم تصلي الى ان قال رده اني لا احسن غير هذا فعلمني - [00:54:38](#)

فقال اذا قمت الى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر ان يقول ثم قال ثم اركع حتى تطمئن راکعاً ثم ارفع حتى تعتدل قائماً ثم قال بعد ذلك ثم افعل ذلك في صلاتك كلها. هذا كله ان شاء الله سنأتي عليه - [00:54:50](#)

قال لما روى ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال امني جبريل عند البيت مرتين. يعني ابن عباس عبد

الله ابن عباس الصحابي الجليل من احد راوي الحديث - [00:55:09](#)

امامة جبريل وكذلك جابر قال انني جبريل عند البيت مرتين فصلى بي الظهر في المرة الاولى حين زالت الشمس والفيء مثل الشراك والشيء مثل الشراكة الظل يعني مثل شراك النحل ما هو شراك النحل؟ هو ذلك السير الذي يأتي على الحذاء يعني على ظهر القدم

يكون هذا هو - [00:55:26](#)

هو الشراك يعني مثل به لتقريب وتعلمون ايها الاخوة بان ضرب الامثلة موجود في كتاب الله عز وجل. والمراد به ماذا هو قريب

الامور تقريب المسائل ولذلك التمثيل بالنسبة لما لا يعني ضرب الامثلة امر مهم جدا تصوير الامور - [00:55:50](#)

تقريبه الى الاذهان. ولذلك الله تعالى يقول وتلك الامثال نضربها للناس وما يعقلها الا العالمون وتلك الامتار نضربها للناس لعلمهم

يتفكرون. فالله تعالى يكثر من ضرب الامثلة ومن ذكر الشواهد والقصص - [00:56:12](#)

واحداث السابق لنتعظ ونأخذ الدروس التطبيقية العملية. لماذا؟ في هذا تقريب للاذهان وكذلك نجد ان الرسول صلى الله عليه وسلم

كان يكثر من ضرب الامثلة. ومن ذكر الشواهد لماذا؟ حتى يقرب تلك - [00:56:30](#)

الامور بل كان الرسول صلى الله عليه وسلم يطبق احيانا عمليا فانه علم الصحابة الصلاة كان يصعد على المنبر ثم يرجع القهقرة يركع ويسجد الى غير ذلك اذا التعليم انما يكون بالقدوة - [00:56:49](#)

فانت عندما مثلا الحج الانسان قد يتعلم الحج وتجد انه امكن الناس في حفظ المسائل. لكن اذا ذهب يجد صعوبة يختلف الامر ماذا؟ بين ان تتعلم وبين ان تطبق اذا ذهبت فطبقت لانا الامر في يدك واصبح سهلا لكن ان تأخذ الامر نظريا تحتاج الى ان تشاهد -

[00:57:07](#)

ولذلك قيل ليس الخبر كالعيان. فرق بين شيء ينقل اليك خبرا وبين شيء تشاهده ماذا وتراه قال ثم صلى بي في المرة الاخيرة حين

صار ظل كل شيء مثله وقال الوقت ما بين مثله ويضاف اليه الظل ايضا الموجود وقت زوال الشمس وننتبه لهذا - [00:57:34](#)

وقال الوقت ما بين هذين في حديث طويل. اذا حدد له الوقت فهذا يدل على اي شيء يدل على ان لصلاة الظهر وقتا محددا يبدأ

بزوال الشمس وينتهي بماذا بالمثل؟ وان من قدم لا يجوز له - [00:58:00](#)

ودعوا عنكم الرأي الشافي يعني من صلى الصلاة قبل وقتها سواء كان عالما او جاهلا فان صلاته غير صحيحة وكذلك من يؤخره عن

وقتها لا يجوز له ان يؤخرها الا ان يكون من اهل الاعذار يكون نائما ان يكون ناسيا ان يكون معذورا ممن - [00:58:20](#)

وسياأتي الكلام عنهم مفصلا نعم قال الترمذي وهو حديث حسن قال ويعرف زوال الشمس بطول الظل بعد تناهي قصره جاء به المعلم

طيب والافضل تعجيلها في حديث ابي برزة رضي الله عنه الا في شدة الحر - [00:58:40](#)

فانه يستحب الابرار بها. اذا المؤلف ادخل في الوقت مسألة اخرى وهي قضية ماذا ايها افضل ان تؤدي الظهر في اول وقتها او ان

تؤخر ذلك ثم هل هناك فرق اذا قلنا بان اول الوقت افضل ما بين اشتداد الحر وبين غيره - [00:59:01](#)

هذا هو الذي اشار اليه المؤلف. لا شك لانه جاءت احاديثه عن الرسول صلى الله عليه وسلم فيها اي الاعمال افضل؟ بعضها قال الايمان

بالله ثم بعد ذلك قال الصلاة على ميقاتها وفي رواية اول وقتها وفي - [00:59:24](#)

بعض الروايات اي الاعمال افضل؟ قال الصلاة على وقتها وفي بعض الروايات في اول ميقاتها وايضا اجد ان الرسول صلى الله عليه

وسلم يبادر اذا اشتد الحر كما في الحديث ابردوا بالظهر - [00:59:42](#)

فان شدة الحر من فيح جهنم. كما ان شدة البرد انما هو زمهرير من زمهرير جهنم. اذا نقول بان اي صلاة من الصلوات الافضل اداؤها

في اول وقت الا الظهر - [00:59:57](#)

فانه اذا اشتد الحر تؤخر والعشاء اخرها الرسول صلى الله عليه وسلم حتى انه جاء والناس تغط رؤوسهم فhez رؤوسهم وقال لولا ان

اشق على امتي لاخرت الصلاة صلاة العشاء الى ثلث الليل - [01:00:15](#)

وجاءت احاديث كثيرة كما سياأتي ذلك عند الكلام عن صلاة العشاء واما صلاة العصر فينبغي المبادرة بها والمحافظة عليها ايضا وهي

من الصلوات التي ينبغي للمسلم ان يهتم بها ولا ينام - [01:00:31](#)

من ترك صلاة العصر فكأنما وتر اهله من ترك صلاة العصر حبط عمله. اذا هي ايضا فيها خطورة وكل الصلوات ينبغي ان نحافظ عليها.

حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى. نعم - [01:00:49](#)

قال والافضل تعجيلها لحديث ابي برزة رضي الله عنه الا في شدة الحر. فانه يستحب الابرار بها. لقول النبي صلى الله عليه واله وسلم

ابردوا بالظهر في شدة الحر فان شدة الحر من فيح جهنم متفق عليه - [01:01:04](#)

قال الامام المصنف رحمه الله تعالى اصل ثم العصر وهي الوسطى. اذا المؤلف تكلم الان عن صلاة الظهر وهي الصلاة الاولى وقلنا بدأ

بها المؤلف اقتداء بما بدأ به جبريل - [01:01:23](#)

عندما عم رسول الله صلى الله عليه وسلم مرتين يبدأ بالظهر ورسول الله صلى الله عليه وسلم بدأ بها وهو يعلم اصحابه المواقيت

وكذلك الصحابة اذا سئلوا. اذا يبدأ بها وهي اول صلاتي النهار - [01:01:39](#)

ثم عرفنا بان لصلاة الظهر وقتا اول واخر. اولها دوال الشمس واخرها انما هو ان يصير ظل كل شيء مثله وانه يستحب المبادرة بها الا

في شدة الحر فانه يبرد بها. خزائن الرحمن تأخذ بيدك - 01:01:56

الى الجنة - 01:02:18